

السيد الدكتور / مجدى عبد العزيز

وكيل أول وزارة المالية رئيس مصلحة الجمارك

تحية طيبة وبعد ،،،

فى إطار التعاون الوثيق بين مصلحتكم الموقرة وجهاز شئون البيئة وبالإشارة إلى اللائحة التنفيذية الصادرة بقرار السيد رئيس مجلس الوزراء رقم ٩٦٤ لسنة ٢٠١٥ - الملحق رقم (١٢) بشأن معايير واشتراطات تداول الفحم الحجري أو البترولى .

وفى هذا الصدد يرجى من سيادتكم التفضل بالتوجيه على السادة مسئولى جمارك المناطق الحرة بعدم السماح بدخول أى شحنات فحم من المناطق الحرة إلى داخل البلاد إلا بعد موافقة جهاز شئون البيئة عليها ، كما يرجى من سيادتكم التكرم بتوجيه تلك الشركات إلى جهاز شئون البيئة للحصول على خطاب عدم الممانعة وسداد المصروفات الإدارية المقررة فى هذا الشأن ، مع التفضل بموافقتنا بما تم من إجراءات فى هذا الشأن .

وتفضلوا سيادتكم بقبول وافر الاحترام

الرئيس التنفيذى

م/ أحمد أبو السعود

مصلحة الجمارك
قطاع النظم والإجراءات

الإدارة المركزية
للسياسات والإجراءات الجمركية
الإدارة العامة للسياسات والإجراءات
إدارة بحوث التشريعات الرقابية

منشور رقابى استيراد رقم (١٧) لسنة ٢٠١٦ لة

~~~~~

إشارة إلي :-

- \* قانون الجمارك رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٣ ولائحته التنفيذية والصادرة بالقرار الوزارى رقم ٢٠٠٦/١٠ وتعديلاته
- \* نون الاستيراد والتصدير رقم ١٩٧٥/١٨٨ ولائحته التنفيذية والصادرة بالقرار الوزارى رقم ٢٠٠٥/٧٧٠ وتعديلاته
- \* قانون حماية البيئة رقم ١٩٩٤/٤ وتعديلاته ولائحته التنفيذية والصادرة بالقرار مجلس الوزراء رقم ٢٠١٥/٩٦٤ .
- \* منشور إستيراد رقابى رقم ٢٠١٥/٤٢ والتعليمات المعلنه تباعا فى هذا الشأن
- بناء على :
- \* قرار السيد رئيس الجمهورية الصادر بالقانون رقم ٢٠١٥/١٠٥ بتعديل بعض احكام قانون البيئة رقم ١٩٩٤/٤
- \* كتاب السيد الاستاذ / الرئيس التنفيذى لجهاز شئون البيئة بتاريخ ٢٠١٦/٣/٢
- يراعى إتباع ما يلي
- \* يطبق كتاب السيد الاستاذ / الرئيس التنفيذى لجهاز شئون البيئة بتاريخ ٢٠١٦/٣/٢ والوارد للادارة بتاريخ ٢٠١٦/٣/١٩ والموضح بعاليه بكل دقة
- للعلم به ومراعاة تنفيذه بكل دقة

رئيس الإدارة المركزية

للسياسات والإجراءات الجمركية

م/ مجاه حلاهم  
محمود محمد عيسى

مدير عام الإدارة العامة

للسياسات والإجراءات الجمركية

م/ محمد كركر

الإسكندرية فى : ١٠ جمادى الآخرة ١٤٣٧ هـ  
الموافق : ١٩ مارس ٢٠١٦

السيد الأستاذ/